

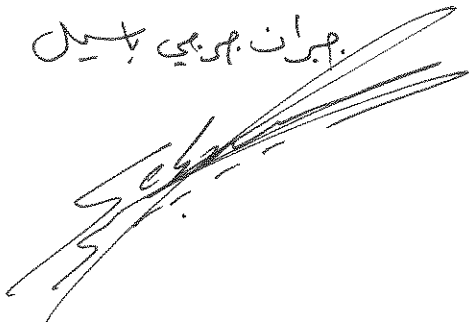
بيروت في 29/4/2026

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة ١٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه بالسؤال
الآتي أملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

وتفضلوا بقبول الاحترام،

مبران هريجي



الدكتور نواف سلام المحترم،

وحيث إن مبدأ المسؤولية وحماية الأمن القانوني يفرضان على الحكومة، قبل فرض أي رسم أو تعديله، دراسة آثاره القانونية والاقتصادية والاجتماعية، وتحديد مصير المبالغ المستوفاة في حال تعليق القرار أو التراجع عنه؛

[illegible]

من هنا نتوجه الى الحكومة بالاسئلة التالية:

1. ما مصير الأموال التي استوفتها الدولة بموجب المرسوم رقم 2026/3214 قبل تعليق العمل به؟ وهل ستتخذ الحكومة قراراً واضحاً يحدد آلية إعادتها إلى أصحاب الحقوق والمهلة الزمنية اللازمة لذلك؟
2. أين أصبحت الدراسة التي وعدت الحكومة بإجرائها بشأن جدول الرسوم والمرسوم المذكور، ومتى ستبتّ بنتائجها وتتخذ القرار النهائي بشأن تعديل المرسوم أو إلغائه؟
3. وفي هذا الإطار، أين أصبحت خطة الحكومة بشأن السياسات المالية والضريبية التي وعدت بإعدادها خلال نيلها الثقة؟
4. كيف تنسجم الإجراءات المتخذة في هذا الملف مع التزامها اعتماد سياسة مالية وضريبية واضحة، متكاملة ومستقرة، بدلاً من فرض الرسوم ثم تعليقها وإعادة النظر فيها؟

[illegible]